

Distr.  
GENERAL

A/RES/47/165  
5 April 1993

## الجمعية العامة



الدورة السابعة والأربعون  
البند ٩٠ من جدول الأعمال

### قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/47/730)]

١٦٥/٤٧ - تعزيز التعاون الدولي وتنسيق الجهود في دراسة  
الآثار الناجمة عن كارثة تشيرنوبيل وتخفيفها  
وتقليلها

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد قراراتها ١٩٠/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ و ١٥٠/٤٦ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١،

وإذ تشير إلى قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٠/١٩٩٠ المؤرخ ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٠ و ٥١/١٩٩١ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩١ وإذ تحيط علما بقرار المجلس ٣٨/١٩٩٢ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٢،

وإذ تحيط علما بالمقررات التي اتخذتها أجهزة ومؤسسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة تنفيذا للقرارين ١٩٠/٤٥ و ١٥٠/٤٦،

وإذ تحيط علما مع التقدير بالمساهمة المقدمة من الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة في مجال تنمية التعاون من أجل تخفيف الآثار الناجمة عن كارثة تشيرنوبيل وتقليلها، وإذ تشجع تقديم مزيد من المساهمات،

وإذ تضع في اعتبارها النداء الموجه من رؤساء دول الاتحاد الروسي وأوكرانيا وبيلاروس إلى الأمم المتحدة، في ٢٠ آذار/مارس ١٩٩٢، فيما يتعلق بتقديم المساعدة في التخفيف من الآثار الناجمة عن كارثة تشيرنوبيل<sup>(١)</sup>،

وإذ تعرب عن بالغ قلقها إزاء الآثار المستمرة على حياة وصحة السكان، وخاصة الأطفال، في المناطق المتضررة في الاتحاد السوفياتي وأوكرانيا وبيلاروس وكذلك البلدان الأخرى التي تأثرت بكارثة تشيرنوبيل،

وإذ تحيط علما مع القلق بالنتائج الموثوق بها التي توصلت إليها مؤخرا منظمة الصحة العالمية فيما يتصل بآثار السقطة المشعة من مفاعل تشيرنوبيل على الصحة،

وإذ تدرك الحاجة إلى زيادة تنسيق الجهود المبذولة حاليا من خلال اتخاذ تدابير دولية، وعلى وجه الخصوص من خلال اتخاذ تدابير وطنية، من أجل تخفيف العواقب الإشعاعية والصحية والاجتماعية - الاقتصادية والنفسية والبيئية الناجمة عن كارثة تشيرنوبيل وتقليلها هي وآثارها الطويلة الأجل المحتملة، بما في ذلك الآثار الناجمة عن التلوث العابر للحدود،

وإذ تشدد على مسؤولية كل دولة، ولا سيما عن طريق سلطاتها المعنية بالسلامة ومشغلي المحطات لديها، في مجال سلامة محطاتها للطاقة النووية وتشجيع التعاون لتحقيق هذه الغاية في جميع أنحاء العالم، وخاصة في أوروبا الوسطى وأوروبا الشرقية، وإذ تؤكد أنه ينبغي أن تمنح البلدان المعنية أولوية عالية للقضاء على تلك المخاطر، عن طريق إدخال تحسينات تتعلق بالسلامة وتدابير أخرى مناسبة بدعم من المجتمع الدولي،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥٠/٤٦<sup>(٢)</sup>، والتوصيات الواردة فيه بشأن مجالات التعاون الدولي ذات الأولوية في دراسة الآثار الناجمة عن كارثة تشيرنوبيل وتخفيفها وتقليلها؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل الاضطلاع بالأنشطة المتصلة بمتابعة القرارات ١٩٠/٤٥ و ١٥٠/٤٦، مع مراعاة التغيرات اللاحقة، الاقتصادية والاجتماعية وغيرها، التي وقعت في البلدان الأشد تأثرا من جراء كارثة تشيرنوبيل؛

---

(١) A/47/132، المرفق.

(٢) A/47/322-E/1992/102، و Add.1 و 2.

٣ - تطلب أيضا إلى الأمين العام، في ضوء توصياته بشأن المجالات ذات الأولوية، أن يقوم بإجراء استعراض تحليلي لكل أنشطة الأمم المتحدة الرامية إلى دراسة الآثار الناجمة عن كارثة تشيرنوبيل في البلدان الأشد تضررا هذه وتخفيفها وتقليلها، بما في ذلك ترتيبات الأمانة العامة ذات الصلة، مع مراعاة التامة للبرامج المستمرة وغيرها من الأنشطة ذات الصلة، بما فيها تلك التي تقوم بها المنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى، ومراعاة مبدأ الميزة المقارنة؛

٤ - تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار يتضمن النتائج التي ينتهي إليها الاستعراض التحليلي المطلوب في الفقرة ٣ أعلاه، وأن يقدم تقريرا شفويا إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٣؛

٥ - تقرر أن تنظر، في دورتها الثامنة والأربعين، في مسألة إدراج البند المعنون "تعزيز التعاون الدولي وتنسيق الجهود في دراسة الآثار الناجمة عن كارثة تشيرنوبيل وتخفيفها وتقليلها" في جدول الأعمال مرة كل سنتين.

الجلسة العامة ٩٢

١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢